النائب ياسين العياري
عضو لجنة التونسيين بالخارج
عضو لجنة الحقوق و الحريات و العلاقات الخارجية
عضو لجنة الصداقة البرلمانية التونسية الألمانية

مجلس نواب الشعب
الواردات
25 افريل 2019
رمز الإدارة 1616 E15

الجمهورية التونسية
مجلس نواب الشعب

تونس في 24 أفريل 2019 المراسلة رقم 689 /2019

إلى السيـــــد رئـــيس مجلس نواب الشعب

سؤال كتابي إلى السيد وزير الشؤون الخارجية على معنى الفصلين 96 من الدستور و 145 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب.

الموضوع: عدم تنفيذ قرارات قضائية

سيدي الوزير، سلاما واحتراما،

وصلتني شكاية من المواطن السيد عماد اليحياوي مفادها أنه صدر ضده قرار بالعزل حيث أنه شارك في مناظرة انتداب كتبة للشؤون الخارجية لدورة سبتمبر 1998 و قد صرح بنجاحه و عند إتمامه إجراءات الترسيم بالمعهد الديبلوماسي للتكوين و الدراسات تفاجئ بحذف اسمه من قائمة الناجحين فإتجه لهيئة المحكمة الإدارية التي أنصفته بإلغاء القرار المطعون فيه و الحكم له بتعويضات مالية بعنوان الضرر المادي و المعنوي و ذلك في كلا درجتي التقاضي : الابتدائي و الإستئنافي، غير أنه لم يستطع تنفيذ هذا القراران الصادران بتاريخ 3 ماي 2007 فيما يخص دعوى تجاوز السلطة و بتاريخ 15 جويلية 2014 فيما يخص دعوى التعويض.

العنوان : مجلس نواب الشعب باردو 2000 تونس
موقع الواب : www.yassine-ayari.com
صفحة الفايسبوك : www.facebook.com/yassine.ayari.page.officielle
البريد الإلكتروني : yassine-aya@arp.tn
الجوال : 900 190 23 216+
07 03 83 10 152 49+

النائب ياسين العيّاري
عضو لجنة التونسيين بالخارج
عضو لجنة الحقوق و الحريات و العلاقات الخارجية
عضو لجنة الصداقة البرلمانية التونسية الألمانية

الجمهورية التونسية
مجلس نواب الشعب

الرجاء التفضل بتبيين:

- أسباب تأخر تنفيذ القرارات القضائية

- آجال التنفيذ

سيدي الوزير نذكركم بكل لطف، أنكم مطالبون بالإجابة عن الأسئلة الكتابية في أجل أقصاه 10 أيام من تاريخ تسلمكم إياها وذلك طبقا لمقتضيات النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب.

في انتظار ردكم، تقبلوا سيدي الوزير أرقى عبارات التقدير.

ياسين العياري

الجمهورية التونسية
مجلس نواب الشعب
ياسين العياري

العنوان : مجلس نواب الشعب باردو 2000 تونس
موقع الواب : www.yassine-ayari.com
صفحة الفايسبوك : www.facebook.com/yassine.ayari.page.officielle
البريد الإلكتروني : yassine-aya@arp.tn
الجوال : +216 23 190 900
+49 152 10 83 03 07

الجـــمهـــوريـــة التونسيـــة
وزارة الشـؤون الخـارجية
الديـــوان

السؤال: حول "عدم تنفيذ قرارات قضائية" (النائب السيد ياسين العياري).

الـــرد:

جوابا على هذا السؤال حول أسباب عدم تنفيذ قرار صادر عن المحكمة الإدارية يقضي بتعويض مادي لفائدة السيد عماد اليحياوي وحول آجال تنفيذ هذا القرار، تود الوزارة تقديم المعطيات التالية :

- اجتاز السيد عماد اليحياوي مناظرة خارجية لانتداب كتبة الشؤون الخارجية، دورة سبتمبر 1998، تمّ على إثرها إعلامه بنجاحه غير أنه فوجئ فيما بعد بشطب اسمه من قائمة الناجحين.
- عللت الوزارة آنذاك موقفها بكون المعني بالأمر يشكو من اضطراب نفسي يتنافى وخصوصية العمل الدبلوماسي طبقا لما أثبته الفحص الطبي النفساني.
- استجابت المحكمة الإدارية بمقتضى قرار استئنافي بتاريخ 03 ماي 2007 لدعوى إلغاء قرار الشطب،
- تولى المعني بالأمر لاحقا رفع قضية أخرى في التعويض لدى المحكمة الإدارية التي استجابت لدعواه في الطورين الابتدائي والاستئنافي وقضت لفائدته بالتعويض عن الضررين المادي والمعنوي بمبلغ قدره 52.595,087 دينار علما وأن القرار الاستئنافي الصادر في الغرض بتاريخ 2014/07/15 أصبح باتا وغير قابل للطعن.
- تم الاتصال بالسيد عماد اليحياوي واقترح عليه التوقيع على كتب إبراء ذمة مقابل مبلغ تعويضي يراعي محدودية موارد الميزانية.
- أبدى المعني بالأمر موافقته على المقترح وطالب في الأثناء بمنحه مهلة للتفكير واعدا بمراجعة الوزارة لتحديد موقفه بخصوص مبلغ التعويض المقترح، إلا أنه لم يعاود الاتصال ثانية.